الاولون الى انه تعالى يصح ان يرى ومنعه الاكثرون وقال الآمدي اجتمعت الائمة من اصحابنا على ان رؤيته
تعالى في الدنيا والآخرة جائزة عقلا واختلفوا في جوازها سمعا في الدنيا فاثبته بعضهم ونفاه آخرون
وهل يجوز ان يرى في المنام فقيل لا وقيل نعم والحق انه لا مانع من هذه الرؤيا وان لم تكن رؤية حقيقية
ولا خلاف بيننا في ان الله تعالى يرى ذاته والمعتزلة حكموا بامتناع رؤيته عقلا لذي الحواس واختلفوا في
رؤيته لذاته ولا بد اولا من تحرير محل النزاع فنقول اذا نظرنا الى الشمس فرأيناها ثم غمضنا العين فعند
التغميض نعلم الشمس علما جليا وهذه الحالة مغايرة للحالة الاولى التي هي الرؤية بالضرورة فان الحالتين
وان اشتركتا في حصول العلم فيهما الا ان الحالة الاولى فيها امر زائد هو الرؤية وكذا اذا علمنا شيئا علما تاما
جليا ثم رأيناه فانا نعلم بالبديهة تفرقة بين الحالتين وان في الثانية زيادة ليست في الاولى وقالت الفلاسفة هي اي تلك
المغايرة والزيادة عائدة الى تأثير الحدقة لا الى زيادة في الانكشاف التي هي الرؤية والابصار [illegible]
اذ من نظر الى الشمس بلا استقصاء ثم غمض فانه يتخيل ان الشمس حاضرة عنده ولا يشك انه لا يدفعه اي هذا التخيل عن نفسه
وما ذلك الا ان الحدقة تأثرت عن صورة الشمس ببقية صورتها في الحدقة بعد ان زالت الرؤية الثاني ان من
نظر بلا استقصاء الى روضة خضراء زمانا طويلا ثم حول عينيه الى شيء ابيض فانه يرى لونه ممتزجا من البياض
والخضرة فقد تحقق ان حدقته تأثرت عن الخضرة وبقي صورتها فيها بعد التحول الثالث ان الضوء القوي يبهر
الباصرة وكذلك البياض الشديد يدهشها بحيث لو نظر الرائي بعد رؤيتهما الى ضوء ضعيف وبياض ضعيف لم
يرهما فلولا تأثرها اي تأثر الحاسة منهما لما كان الامر كذلك قلنا كل ذلك الذي ذكرتموه يدل على تأثر الحدقة
عند الابصار فاما عود تلك الزيادة التي هي الابصار اليه اي الى التأثر فلا لانه لا دليل عليه فلا هي اي فلا ابصار او
الرؤية سوى تأثر الحاسة ولا هي مشروطة به عندنا فجاز ان يرى الله تعالى سبحانه من غير تأثر الحاسة وقد سبق
ما فيه كفاية وسوى الرؤية امر يخلقه الله تعالى في الحي ولا يشترط بضوء ولا مقابلة ولا غيرهما من الشرائط التي
اعتبرها الحكماء ثم قد علمت ان الله تعالى ليس جسما ولا في جهة ويستحيل عليه مقابلة ومواجهة وتقليب حدقة نحوه
ومع ذلك يصح ان ينكشف لعباده انكشاف القمر ليلة البدر كما ورد في الاحاديث الصحيحة وان يحصل للعبد
بالنسبة اليه هذه الحالة المعبر عنها بالرؤية هذا ما تفرد به اهل السنة وخالفهم في ذلك سائر الفرق فان
الكرامية والمجسمة وان جوزوا رؤيته لكن بناء على اعتقادهم كونه جسما في جهة واما الذي لا مكان له ولا
جهة فهو عندهم مما يمتنع وجوده فضلا عن رؤيته وسيرد عليك زيادة تقريب لمذهبهم وقد استدل اهل الحق على

جواز

جواز رؤيته تعالى بالنقل والعقل فلنجعله مسلكين المسلك الاول النقل وانما قدمه لانه هو الاصل في هذا الباب
والعمدة من المنقولات في ذلك قوله تعالى حكاية عن موسى عليه الصلاة والسلام رب ارني انظر اليك قال لن
تراني ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه فسوف تراني والاحتجاج به من وجهين الاول ان موسى عليه الصلاة
والسلام سأل الرؤية ولو امتنع كونه تعالى مرئيا لما سأل لانه حينئذ اما ان يعلم امتناعه او يجهله فان علمه فالعاقل
لا يطلب المحال لانه عبث وان جهله فالجاهل بما لا يجوز على الله تعالى ويمتنع لا يكون نبيا كليما وقد وصفه الله
تعالى بذلك في كتابه الكريم بل ينبغي ان لا يصلح للنبوة اذ المقصود من البعثة هو الدعوة الى العقائد الحقة والاعمال
الصالحة والثاني انه تعالى علق الرؤية على استقرار الجبل واستقرار الجبل امر ممكن في نفسه وما علق على الممكن فهو ممكن
اذ لو كان ممتنعا لامكن صدق الملزوم بدون صدق اللازم والاعتراض على الاول من وجوه الاول ان موسى عليه الصلاة
والسلام لم يسأل الرؤية بل اراد بها العلم الضروري لانه لازم لها واطلاق اسم الملزوم على اللازم شائع
سيما استعمال الرؤية بمعنى العلم واري بمعنى اعلم فكانه قال اجعلني عالما بك علما ضروريا وهذا تأويل ابي الهذيل
العلاف وتبعه فيه الجبائي واكثر البصريين والجواب ان الرؤية وان استعملت للعلم لكنها اذا وصلت بالى فبعيد
جدا والصواب ان يقال لو كانت الرؤية المطلوبة في ارني بمعنى العلم لكان النظر المرتب عليه بمعناه ايضا والنظر
وان استعمل بمعنى العلم الا ان استعماله فيه موصولا بالى مستبعد مخالف للظاهر قطعا ومخالفة الظاهر لا تجوز
الا لدليل ولا دليل هاهنا فوجب حمله على الرؤية بل على تقليب الحدقة نحو المرئي المؤدي الى الرؤية فيكون طلبا
للرؤية ايضا ثم نقول يمتنع حملها اي حمل الرؤية المطلوبة عليه اي على العلم الضروري هاهنا اما اولا فلانه يلزم ان لا يكون
موسى عليه الصلاة والسلام عالما بربه ضرورة مع انه يخاطبه وذلك باطل بعقله لان المخاطب في حكم الحاضر المشاهد
وما هو معلوم بالنظر ليس كذلك واما ثانيا فلان الجواب ينبغي ان يطابق السؤال وقوله لن تراني نفي للرؤية لا للعلم
الضروري باجماع المعتزلة فلو حمل السؤال على طلب العلم لم يتطابقا اصلا الثاني من وجوه الاعتراض على الاول
انه لم يسأل الرؤية لذاته بل سأل ان يرى علما وامارة من اعلام الساعة الدالة على [illegible] وتقدير
الكلام انظر الى علمك فحذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه فقال انظر اليك نحو واسأل القرية اي اهلها
فتكون الرؤية المطلوبة متعلقة بالعلم ايضا والمعنى ارني علما من اعلامك انظر الى علمك فهذا تأويل الكعبي
البغدادي والجواب انه خلاف الظاهر فلا يرتكب الا لدليل ايضا ومع ذلك لا يستقيم اما اولا فلقوله تعالى لن
تراني فانه نفي لرؤيته تعالى لا لرؤية علم من اعلام الساعة باجماعهم فلا يطابق الجواب السؤال واما ثانيا فلان

Copyright © King Saud University